



**اصل الكفاءة في السنة النبوية والاحكام الفقهية  
المتعلقة بها**

**The Origin of Kafa'ah (Compatibility) in the  
Prophetic Sunnah and Its Related Jurisprudential  
Rulings**

**عدنان هاشم عبد**

كلية التربية للعلوم الصرفة

adnenhsh@gmail.com





## المخلص

تناقش هذه الدراسة مفهوم الكفاءة في الزواج كما جاء في السنة النبوية وأثره في الفقه الإسلامي. يشير مصطلح الكفاءة إلى التوافق بين الزوجين في مجالات متعددة مثل الدين، الأخلاق، المكانة الاجتماعية، والاستقرار المالي، بهدف تحقيق الانسجام وتقليل احتمالات النزاع في الحياة الزوجية، كذلك الدراسة تناولت آراء المذاهب الفقهية المختلفة حول مفهوم الكفاءة وأهميته كشرط من شروط الزواج. يختلف الفقهاء في اعتبار الكفاءة شرطاً ملزماً أو مستحباً، حيث يرى بعضهم أنها ضرورية لضمان الاستقرار الأسري، بينما يعتبرها آخرون شرطاً اختيارياً هدفه تحقيق التوازن الأسري.

الكلمات المفتاحية : النكاح ، السنة النبوية ، الكفاءة ، الاحكام الفقهية ، الكفاءة اصطلاحاً.

## Abstract

This study examines the concept of kafa'ah (compatibility) in marriage as presented in the Prophetic Sunnah and its influence in Islamic jurisprudence. The term kafa'ah refers to compatibility between spouses in areas such as religion, character, social status, and financial stability, aiming to achieve harmony and reduce the likelihood of conflict in marital life. The study also explores the views of various Islamic jurisprudential schools regarding the significance of kafa'ah as a condition for marriage. Scholars differ on whether kafa'ah is an obligatory or recommended condition, with some considering it essential for family stability, while others view it as an optional factor aimed at promoting familial balance.

Keywords: marriage, Prophetic Sunnah, compatibility, jurisprudential rulings, technical definition of kafa'ah.

## المقدمة

الحمد لله الذي جعل من آياته أن خلق لنا من أنفسنا أزواجاً لنسكن إليها، وجعل بيننا مودة ورحمة، والصلاة والسلام على المعلم الأول والقدوة الأكمل، محمد بن عبد الله، الذي أَرشدنا بسنته إلى بناء الأسرة على أسس متينة من الدين والخلق، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.. أما بعد:

تُعد الأسرة اللبنة الأولى في بناء المجتمع، وصلاحها هو المعيار الأساسي لصلاح الأمة وقوتها. ولما كان الزواج هو العقد الغليظ الذي تنبثق عنه هذه اللبنة، فقد أحاطته الشريعة الإسلامية بجملة من الضوابط والمعايير التي تضمن استمراره وتحقيق مقاصده من السكن والمودة.

وتأتي "الكفاءة في الزواج" كواحدة من أهم المسائل الفقهية والاجتماعية التي تهدف إلى تحقيق التوازن والتوافق بين الزوجين. فهي ليست مجرد تراتبية اجتماعية أو طبقية، بل هي في جوهرها وسيلة لحفظ الألفة ودفع التنافر، وضمان بيئة أسرية مستقرة بعيدة عن العوارض التي قد تكرر صفو الحياة الزوجية أو تؤدي إلى انفصام عراها.

لقد تباينت وجهات نظر الفقهاء في اشتراط الكفاءة؛ فمنهم من رآها ضرورة لحفظ كرامة المرأة وأولائها وضمان ديمومة العشرة، ومنهم من تمسك بالأصل الشرعي الذي يقضي بمساواة الإسلام المطلقة بين المسلمين. ومن هنا تبرز الحاجة إلى دراسة هذا المفهوم في ضوء السنة النبوية المطهرة، وتحليل آراء المذاهب الفقهية للوصول إلى فهم متوازن يجمع بين المقاصد الشرعية والمتغيرات العرفية والاجتماعية المعاصرة.

ويأتي هذا البحث ليلقي الضوء على مفهوم الكفاءة لغة واصطلاحاً، ويستعرض الأدلة الواردة في السنة النبوية، مع عرض مناقش للمذاهب الفقهية، وصولاً إلى الرأي الراجح الذي يحقق المصلحة المعتبرة للزوجين وللمجتمع المسلم ككل.



### ❖ أهداف البحث:

١. تحديد مفهوم الكفاءة كما ورد في السنة النبوية وفهم أبعاده في ضوء النصوص الشرعية.
٢. استعراض وتحليل الأحاديث النبوية التي تناولت الكفاءة في الزواج، وتسلط الضوء على كيفية توجيه السنة النبوية لتحقيق التوافق بين الزوجين.
٣. دراسة الآراء الفقهية المختلفة حول الكفاءة كشرط في الزواج، ومقارنة كيفية تناول المذاهب الفقهية لهذا المفهوم.

### ❖ أهمية البحث:

١. يساهم البحث في توضيح أهمية التوافق بين الزوجين وفقاً للتعاليم الإسلامية، مما يعزز فهم الأجيال الحالية للقيم الأساسية في الزواج كما وجهت بها السنة النبوية.
٢. يساهم البحث في توضيح معنى الكفاءة في الزواج ومجالاتها المختلفة كالدين، الأخلاق، والمكانة الاجتماعية، مما يثري المعرفة الإسلامية ويساهم في دراسات الأسرة المسلمة.
٣. يساعد هذا البحث في تقديم فهم فقهي لمفهوم الكفاءة يمكن تطبيقه في سياقات معاصرة، ما قد يساهم في حل بعض النزاعات الزوجية الحالية وتجنب المشاكل المتعلقة بالتوافق الأسري.
٤. يضيف البحث قيمة علمية من خلال تحليل آراء المذاهب الفقهية المختلفة، ويساعد الفقهاء والباحثين على فهم المواقف المتنوعة بشأن اشتراط الكفاءة وأثره في الاستقرار الأسري.

### ❖ خطة البحث :

- المطب الأول: مفهوم الكفاءة لغة واصطلاحاً وأصلها في السنة.
- المطب الثاني: حكم اعتبار الكفاءة (عرض الآراء والأدلة والترجيح).
- الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

## المطلب الأول

### الكفاءة

#### • أولاً- مفهوم الكفاءة لغة واصطلاحاً:

#### الكفاءة في اللغة:

جاءت الكفاءة من كافأه مكافئة وكفاء أي:- ماثله، وتقول لا كفاء له، بالكسر، أي لا نظير له، ومنه قوله تعالى ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾<sup>(١)</sup> أي:- نظيراً، وأيضاً منه قوله (ﷺ):- (المسلمون تتكافأ دماؤهم)<sup>(٢)</sup> أي:- تتساوى، فيكون متساوين في القصاص والدية والاسم، والكفاءة بفتحهما ومدهما، والجمع أكفاء وكفاء، والكفاء هو:- النظير المساوي ومنه الكفاءة في النكاح<sup>(٣)</sup>.

**أما في اصطلاح الفقهاء :-** هي أن يكون الزوج مساوياً للمرأة، في حسبها ودينها ونسبها وبيتها وغير ذلك<sup>(٤)</sup>.

**وقيل هي:-** أمر يوجب عدمه عاراً، وضابطها، مساواة الزوج للزوجة في كمال أو خسة<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الإخلاص، الآية/ ٥

(٢) رواه ابن ماجة ٨٩٥/٢ وأبو داود ٦٢٥/١ والحاكم في المستدرک، وقال:- هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ١٤١ / ٢ والبيهقي في السنن الكبرى ٢٩ / ٨ وابن أبي شيببة في مصنفه ٤٤٠ / ٦ وابن أبي شيببة في مصنفه ٤٤٠/٦ وإبن جارود النيسابوري في المنتقى صفحة ١٩٤ و صفحة ٢٦٩ وأورد الألباني في أرواء الغليل برقم (٢٢٠٨) ٢٦٥/٧.

(٣) تاج العروس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٣٨٥هـ- ١٩٦٥م: ١ / ١٠٧؛ القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، (بيروت - لبنان)، ط ٨، (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م): ١ / ٢٦؛ مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تح: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩: ٢٩٤؛ لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، (بيروت)، ط ٣، (١٤١٤هـ): ١ / ١٣٩.

(٤) النهاية في غريب الحديث، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، المكتبة العلمية، بيروت: ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م: ٤ / ١٨٠.

(٥) إعانة الطالبين، أبو بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدميطي الشافعي (ت ١٣١٠هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م: ٣ / ٣٧٧.



وقيل هي:- المماثلة بين الزوجين في خصوص أمور، أو كون المرأة أدنى<sup>(١)</sup>.

### • ثانيا - اصل الكفاءة من السنة

حرصت السنة النبوية على كل ما يتعلق بالزواج من امور سواء كانت تلك الامور اساسية او ثانوية كون ان الزواج وكفاءة الزوجين من أهم القواعد التي تبنى عليها الاسرة المسلمة وورد أحاديث كثر في ما يتعلق بموضوع الكفاءة قال رسول الله (ﷺ):- ( إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير )<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثاني

#### حكم اعتبار الكفاءة

واختلف العلماء في اعتبار الكفاءة وعدم اعتبارها على قولين :-

القول الأول :- ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والشافعية والحنابلة والإمامية والزيدية إلى اعتبار الكفاءة في عقد الزواج<sup>(٣)</sup>.

(١) البحر الرائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠ هـ)، تحقيق: احمد عزو عناية دمشقي، دار احياء التراث العربي، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م: ٣ / ٢٢٥ .

(٢) ورواه الترمذي في سننه ٢ / ٢٧٤ وقال : هذا حديث حسن غريب والبيهقي في السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م: ٧ / ٨٢؛ الاحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، تح: باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض، ١٤١١هـ-١٩٩١م: ٢ / ٣٥١؛ المعجم الاوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٢٦٠ - ٣٦٠ هـ)، تح: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد و أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م: ١ / ٤٢ او ٧ / ١٣١ و في الكبير ٢٢ / ٣٠؛ كنز العمال، علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي (ت ٩٧٥هـ)، تح: بكري حياني وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ١٤١٠هـ-١٩٨١م: ١٦ / ٣١٧؛ و انظر: تهذيب الكمال، جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (٦٥٤ - ٧٤٢ هـ)، تح: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت: ١٤١٣هـ-١٩٩٢م: ٩ / ٣٥٥ .

(٣) المجموع: ١٦ / ١٨٣؛ التلخيص الحبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٨٩م: ٣ / ١١٠؛ البحر الرائق: ٣ / ٢٢٥؛ المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ) ، دار المعرفة (بيروت- لبنان)، د.ط، د.ت: ٥ / ١٠٧؛ الشرح الكبير على متن المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (ت: ٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م: ٧ / ٤٢١؛ المغني ، أبو محمد

واحتج أصحاب هذا القول بجملة من الأدلة منها:-

١- عن عائشة رضي الله عنها قالت:- قال رسول الله (ﷺ):- ( تخيروا لنطفكم <sup>(١)</sup> وانكحوا الأكفاء <sup>(٢)</sup> .

٢- قال رسول الله (ﷺ):- ( ألا لا يزوج النساء إلا الأولياء، ولا يزوجن إلا من الأكفاء <sup>(٣)</sup> )

٣- قال رسول الله (ﷺ):- ( ثلاث لا تؤخرهن:- الصلاة إذا أتت، والجنابة إذا حضرت، والايام إذا وجدت كفاً <sup>(٤)</sup> .

قال الكمال بن الهمام: هذه الأحاديث الضعيفة وردت من طرق عديدة، يقوى بعضها بعضاً فتصبح صحيحة بالتضافر والشواهد، ويرتفع إلى مرتبة الحسن، لحصول الظن بصحة المعنى وثبوته، وفي هذا كفاية <sup>(٥)</sup> .

٤- قال رسول الله (ﷺ):- ( إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير <sup>(٦)</sup> ) .

موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت : ٦٢٠ هـ)، دار الفكر، (بيروت)، ط ١، (١٤٠٥هـ): ٣٧١/٧؛ كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت: ٧٢/٥؛ فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، المكتبة السلفية - مصر، ١٣٨٠-١٣٩٠هـ: ٩/ ١٠٣؛ شرح الازهار، ابو الحسن عبدالله بن ابي القاسم بن مفتاح (ت: ٨٧٧هـ)، مكتبة اهل البيت، د.ط، د.ت: ٢/ ٣٠٢؛ جامع المقاصد، علي بن الحسين الكركي (ت: ٩٤٠)، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨: ٢١/ ١٢٨ .

(١) تخيروا أي:- تكلفوا ما هو خير المناكح وأزكاها وأبعدها عن الخبث والفجور. انظر:- الفائق في غريب الحديث، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨ هـ)، تح: علي محمد الجاوي و محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، لبنان، د.ط، د.ت: ١/ ٣٤٩ .

(٢) رواه ابن ماجة في ١/ ٦٣٣ والحاكم في مستدرکه: ٢/ ١٦٣ وقال:- هذا الحديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، والبيهقي في سننه الكبرى: ٧/ ١٣٣؛ فتح الباري: ٩/ ١٠٢؛ والدار قطني ٣/ ٢٠٧ وابن سلامة في مسند الشهاب في ١/ ٣٩٠ وابن ابي شعبة في مصنفه ٣/ ٤٣٢ والسيوطي في الجامع الصغير في ١/ ٥٠٣ والمتقي الهندي في كنز العمال في ١٦/ ٢٩٥ و ١٦/ ٣٠١ و ١٦/ ٣٠٢ والمناوي في فيض القدير في ٣/ ٣١١ .

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ٧/ ١٣٣ .

(٤) رواه الترمذي في سننه ١/ ١١٢ و ٢/ ٢٦٩ وقال : هذا حديث غريب وما ارى اسناده بمتصل و الحاكم في المستدرک في ٢/ ١٦٣ و قال : هذا حديث غريب صحيح ولم يخرجاه .

(٥) فتح القدير، كمال الدين، محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (ت ٨٦١ هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٨٩هـ-١٩٧٠م: ٢/ ٤١٧ .



### وجه الدلالة :-

يرشدنا النبي (ﷺ) إلى ترويح الكفوء، ومن نرضى دينه وخلقه، ويحذرنا من مخالفة ذلك، وهذا دليل واضح على اعتبار الكفاءة .

٥-تخيير النبي (ﷺ)، لبريدة بعد أن أعتقت، وقد كانت زوجة لعبد، وهو مغيب، لأنه لم يعد يكافئها بعد أن أصبحت حرة، وهو عبد، فخيرها النبي (ﷺ)، لما لم يكن زوجها كفؤاً لها بعد الحرية، وقال الشافعي:- أصل الكفاءة في النكاح حديث بريدة<sup>(١)</sup> .

**القول الثاني :-** عدم اعتبار الكفاءة، وأنها ليست شرطاً أصلاً، لا شرط صحة ولا شرط لزوم، فيصح الزواج ويلزم، سواء أكان الزوج كفئاً للزوجة أم غير كفئ، وممن ذهب إلى هذا القول:- الثوري، والحسن البصري، وأبو حسن الكرخي، وأبو بكر الرازي من الحنفية، وابن حزم<sup>(٢)</sup> وقال ابن حزم عن الكفاءة:- (أهل الإسلام كلهم أخوة لا يحرم على ابن زنجية نكاح ابنة الخليفة الهاشمي، والفاسق الذي بلغ الغاية من الفسق المسلم ما لم يكن زانياً، كفؤ للمسلمة الفاضلة، وكذلك الفاضل المسلم كفؤ، للمسلمة الفاسقة ما لم تكن زانية)<sup>(٤)</sup> .

واحتج أصحاب هذا القول بجملة من الأدلة منها :-

أولاً :- عموم الآيات التي يقضي ظاهرها بوجود المساواة بين المسلمين، وأنه لا تفاضل إلا في التقوى . ومن ذلك :-

(١) سبق تخريجه .

(٢) نصب الراية ، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ) ، تح: محمد عوامة ، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م: ٣ / ٣٦٢؛ الجوهر النقي، علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، الشهير بابن التركماني (ت ٧٥٠هـ)، دار الفكر، بيروت، د.ط، د.ت: ٧ / ١٣٢؛ نيل الاوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابي، دار الحديث، مصر، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م: ٦ / ٢٦٤ .

(٣) المحلى بالاثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) ، دار الفكر - بيروت، د.ط، د.ت: ٩ / ٤٧٤؛ تحفة الفقهاء، علاء الدين السمرقندي (ت ٥٣٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م: ٢ / ١٥٤؛ المبسوط: ٥ / ٢٣ .

(٤) المحلى: ١٠ / ٢٤ .

- ١- قوله تعالى: - ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُم ﴾ (١) .
  - ٢- وقوله تعالى: - ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ (٢) .
  - ٣- وقوله تعالى : - ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا ﴾ (٣) .
  - ٤- وقوله تعالى: - ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ (٤) .
  - ٥- وقوله تعالى: - ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ (٥) .
- ثانياً :- كما احتجوا بعموم الأحاديث التي تؤكد المساواة بين المسلمين وانه لا يفضل بعضهم على بعض إلا بالتقوى ومن ذلك:-
١. -قال رسول الله (ﷺ):- ( لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لاحمر على اسود، ولا اسود على احمر، إلا بالتقوى،) (٦) .
  ٢. قال رسول الله (ﷺ):- ( إن الله لا ينظر إلى صوركم، ولا إلى أجسامكم، ولا إلى أموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم واعمالكم ) (٧) .
  ٣. قال رسول الله (ﷺ):- (الناس بنو ادم وادم من تراب ) (٨)
- وأجيب:-

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٣ .

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٠ .

(٣) سورة الفرقان، الآية: ٥٤ .

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٩٥ .

(٥) سورة التوبة، الآية: ٧١ .

(٦) أخرجه احمد في المسند ٤١١/٥ وعبدالله بن مبارك في مسنده ص١٤٧ والطبراني في الاسطه/٨٦ و في الكبير ١٨/١٣ والهيثمي في مجمع الزوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تح: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م: ٣/ ٢٦٦ وقال : رجاله رجال الصحيح والمنتقى الهندي في كنز العمال ٦٩٩/٢ وابن حجر في فتح الباري ٦/٣٨٢

(٧) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة ١١/٨

(٨) أخرجه احمد في المسند ٣٦١/٢ وأبو داود في سننه ٥٠٢/٢ والترمذي في سننه ٣٩١/٥ وقال هذا حديث حسن والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٣٢



بأن معنى النصوص: - أن الناس متساوون في الحقوق والواجبات، وأنهم لا يتفاضلون إلا بالتقوى، أما في عداها من الاعتبارات الشخصية، التي تقوم على أعراف الناس وعاداتهم، فلا شك في أن الناس يتفاوتون فيها، فهناك تفاضل في الرزق والثروة ، قال تعالى: - ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ﴾ (١) وهناك تفاضل في العلم، يقتضي التكريم، قال تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ (٢).

ما زال الناس يتفاوتون في منازلهم الاجتماعية، وهو مقتضى الفكرة الإنسانية. والشريعة لا تصادم الفطرة والأعراف والعادات التي لا تخالف أصول الدين ومبادئه (٣).

الترجيح :

وبعد عرض الأدلة ومناقشتها تبين ان الرأي الراجح هو ما ذهب اليه اصحاب المذهب الاول القائلين باعتبار الكفاءة كونها مهمة بالنسبة للزوجين.

## الخاتمة

بعد إتمام هذه الدراسة الموسومة بـ (أصل الكفاءة في السنة النبوية والأحكام الفقهية المتعلقة بها)، توصل الباحث إلى جملة من النتائج والنتائج المستخلصة، نوجزها في النقاط السبع الآتية:

١. جوهرية المفهوم: إن الكفاءة في النكاح تعني لغةً المماثلة والمساواة، وفي الاصطلاح الفقهي هي تقارب بين الزوجين في صفات محددة تمنع العار وتكفل استدامة العشرة.
٢. التأصيل النبوي: ثبت أن أصل الكفاءة مستمد من السنة النبوية الشريفة؛ حيث حث النبي ﷺ على اختيار الأكفاء وتزويج من نرضى دينه وخلقه، مما يجعلها قاعدة شرعية لبناء أسرة مستقرة.

(١) سورة النحل، الآية/ ٧١

(٢) سورة المجادلة، الآية/ ١١

(٣) الفقه الاسلامي وادلته ، وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر - سورية، د.ط، د.ت: ٦٧٣٦ / ٩.

٣. تباين الأنظار الفقهية: أظهر البحث وجود اتجاهين فقهيين؛ الأول لجمهور الفقهاء الذين اعتبروا الكفاءة شرطاً في الزواج (للمصلحة)، والثاني ذهب لعدم اعتبارها تمسكاً بالأصل العام للمساواة بين المسلمين.
٤. تكامل الأدلة: خلص البحث إلى أن الأحاديث الواردة في الكفاءة - وإن ضَعُف بعضها مفرداً- إلا أنها تنهض بمجموعها وشواهداها إلى رتبة الاحتجاج، كما قرر المحققون كابن الهمام.
٥. الموازنة بين المثالية والواقع: إن اشتراط الكفاءة لا يصادم مبدأ المساواة الإسلامية؛ فالمساواة في الحقوق والواجبات لا تنفي وجود تفاوت فطري واجتماعي بين الناس في العلم والرزق والمكانة، وهو ما راعته الشريعة.
٦. أثر الكفاءة في استقرار الأسرة: أثبتت الدراسة أن الكفاءة وسيلة وقائية لتقليل فجوات الثقافية والاجتماعية بين الزوجين، مما يسهم بشكل مباشر في خفض نسب النزاعات والطلاق.
٧. الترجيح المقاصدي: انتهى البحث إلى ترجيح قول الجمهور باعتبار الكفاءة؛ لكونه الأقرب لتحقيق مقاصد الشريعة في حفظ النسل وتحقيق السكن النفسي والمودة التي لا تقوم إلا بالتوافق.

### التوصيات

١. التوعية المجتمعية: ضرورة نشر الوعي بين الشباب المقبلين على الزواج حول مفهوم الكفاءة بمعناها الشامل (الدين، الخلق، والوعي)، وعدم حصرها في الجوانب المادية أو الطبقية فقط.
٢. دور المؤسسات الدينية: دعوة الأئمة والخطباء والمؤسسات الإرشادية إلى تبني معايير السنة النبوية في "التوافق" عند تقديم الاستشارات الأسرية، لضمان بناء بيوت قائمة على أسس علمية وشرعية.
٣. المعالجة الفقهية المعاصرة: حث الباحثين في الفقه الإسلامي على دراسة "معايير الكفاءة المعاصرة" (مثل المستوى التعليمي والفكري) ومدى تأثيرها على استقرار الأسرة في ظل التغيرات الاجتماعية الحالية.



٤. التأكيد على تقديم الدين: التوصية الدائمة بأن يظل "الدين والخلق" هما الركن الركين في الكفاءة، مع عدم إغفال الجوانب الأخرى التي قد يؤدي فقدانها إلى خلل في العشرة الزوجية.

### المصادر والمراجع:

١. تاج العروس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٣٨٥هـ-١٩٦٥م
٢. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، (بيروت - لبنان)، ط ٨، (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م)
٣. مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تح: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩: ٢٩٤؛ لسان العرب
٤. محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، (بيروت)، ط ٣، (١٤١٤هـ).
٥. النهاية في غريب الحديث، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، المكتبة العلمية، بيروت: ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٦. إغاثة الطالبين، أبو بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (ت ١٣١٠هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م
٧. البحر الرائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، تحقيق: احمد عزو عناية الدمشقي، دار احياء التراث العربي، ط ١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.



٨. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م
٩. الاحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، تح: باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراجعية، الرياض، ١٤١١هـ-١٩٩١م
١٠. المعجم الاوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٢٦٠ - ٣٦٠ هـ)، تح: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد و أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م
١١. كنز العمال، علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي (ت ٩٧٥هـ)، تح: بكري حياني وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ١٤١٠هـ-١٩٨١م
١٢. تهذيب الكمال، جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (٦٥٤ - ٧٤٢ هـ)، تح: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت: ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
١٣. التلخيص الحبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٨٩م
١٤. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ)، دار المعرفة (بيروت- لبنان)، د.ط، د.ت
١٥. الشرح الكبير على متن المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (ت: ٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م



١٦. المغني ، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت : ٦٢٠ هـ)، دار الفكر، (بيروت)، ط١ ، (١٤٠٥هـ)
١٧. كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت
١٨. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، المكتبة السلفية - مصر، ١٣٨٠-١٣٩٠هـ
١٩. شرح الازهار، ابو الحسن عبدالله بن ابي القاسم بن مفتاح (ت: ٨٧٧هـ)، مكتبة اهل البيت، د.ط، د.ت:
٢٠. جامع المقاصد، علي بن الحسين الكركي (ت: ٩٤٠)، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨.
٢١. الفائق في غريب الحديث، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨ هـ)، تح: علي محمد البجاوي و محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، لبنان، د.ط، د.ت.
٢٢. فتح القدير، كمال الدين، محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (ت ٨٦١ هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٨٩هـ-١٩٧٠م: ٤١٧ / ٢ .
٢٣. نصب الراية ، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ) ، تح: محمد عوامة ، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م
٢٤. الجوهر النقي، علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، الشهير بابن التركماني (ت ٧٥٠هـ)، دار الفكر، بيروت، د.ط، د.ت



٢٥. نيل الاوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٢٦. المحلى بالاثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، دار الفكر - بيروت، د.ط، د.ت.
٢٧. تحفة الفقهاء، علاء الدين السمرقندي (ت ٥٣٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٢٨. مجمع الزوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تح: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

#### Sources and References:

1. **Al-Aḥād wa al-Muthānī** by Abū Bakr ibn Abī 'Āṣim, i.e., Aḥmad ibn 'Amr ibn al-Ḍaḥāk ibn Makhḻad al-Shaybānī (d. 287 AH), edited by Bāsīm Fayṣal Aḥmad al-Jawābirah, Dār al-Rāyah, Riyadh, 1411 AH - 1991 CE.
2. **Al-Baḥr al-Rā'iq** by Zayn al-Dīn ibn Ibrāhīm ibn Muḥammad, known as Ibn Najīm al-Miṣrī (d. 970 AH), edited by Aḥmad 'Aziz 'Aynāyah al-Dimashqī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, 1st edition, 1422 AH - 2002 CE.
3. **Al-Fā'iq fī Gharīb al-Ḥadīth** by Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn 'Amr ibn Aḥmad al-Zamakhsharī Jār Allāh (d. 538 AH), edited by 'Alī Muḥammad al-Bajāwī and Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Dār al-Ma'rifah, Lebanon, unpublished edition, n.d.
4. **Al-Jawhar al-Naqī** by 'Alā' al-Dīn 'Alī ibn 'Uthmān ibn Ibrāhīm ibn Muṣṭafā al-Mārdīnī, Abū al-Ḥasan, known as Ibn al-Turkmanī (d. 750 AH), Dār al-Fikr, Beirut, unpublished edition, n.d.



5. **Al-Mabsūṭ** by Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Sulaymān Shams al-A`immah al-Sarakhsī (d. 483 AH), Dār al-Ma`rifah (Beirut - Lebanon), unpublished edition, n.d.
6. **Al-Maḥallī bil-Athār** by Abū Muḥammad `Alī ibn Aḥmad ibn Sa`īd ibn Ḥazm al-Andalusī al-Qurṭubī al-Zāhirī (d. 456 AH), Dār al-Fikr - Beirut, unpublished edition, n.d.
7. **Al-Mughni** by Abū Muḥammad Muwaffaq al-Dīn `Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Qudāmah al-Jama`ilī al-Maqdisī then al-Dimashqī al-Ḥanbalī, known as Ibn Qudāmah al-Maqdisī (d. 620 AH), Dār al-Fikr, (Beirut), 1st edition, (1405 AH).
8. **Al-Mu`jam al-Awsaṭ** by Abū al-Qāsim Sulaymān ibn Aḥmad al-Ṭabarānī (260 - 360 AH), edited by Abū Mu`ādh Ṭāriq ibn `Awd Allāh ibn Muḥammad and Abū al-Faḍl `Abd al-Muḥsin ibn Ibrāhīm al-Ḥusaynī, Dār al-Ḥaramayn, Cairo, 1415 AH - 1995 CE.
9. **Al-Nihāyah fī Gharīb al-Ḥadīth** by Majd al-Dīn Abū al-Sa`ādāt al-Mubārak ibn Muḥammad ibn Muḥammad ibn `Abd al-Karīm al-Shaybānī al-Jazarī Ibn al-Athīr (d. 606 AH), Al-Maktabah al-`Ilmiyyah, Beirut, 1399 AH - 1979 CE.
10. **Al-Qamus al-Muḥīṭ** by Majd al-Dīn Abū Ṭāhir Muḥammad ibn Ya`qūb al-Fīrūzābādī (d. 817 AH), Al-Risālah Printing and Publishing Foundation, Beirut, Lebanon, 8th edition, 1426 AH - 2005 CE.
11. **Al-Sharḥ al-Kabīr `alā Matn al-Muqni`** by `Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Qudāmah al-Maqdisī al-Jama`ilī al-Ḥanbalī, Abū al-Faraj, Shams al-Dīn (d. 682 AH), Dār al-Kitāb al-`Arabī for Publishing and Distribution, Beirut, 1403 AH - 1983 CE.
12. **Al-Sunan al-Kubrā** by Abū Bakr Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn `Alī al-Bayhaqī (d. 458 AH), edited by Muḥammad `Abd al-



Qādir ‘Attā, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 1424 AH - 2003 CE.

13. **Al-Talkhīṣ al-Ḥabīr** by Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ‘Alī ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥajar al-‘Asqalānī (d. 852 AH), Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 1st edition, 1419 AH - 1989 CE.
14. **‘Aynat al-Ṭālibīn** by Abū Bakr (known as al-Bakrī) ‘Uthmān ibn Muḥammad Shaṭṭā al-Dimyāṭī al-Shāfi‘ī (d. 1310 AH), Dār al-Fikr for Printing, Publishing, and Distribution, 1418 AH - 1997 CE.
15. **Fath al-Bārī bi Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī** by Aḥmad ibn ‘Alī ibn Ḥajar al-‘Asqalānī (773 - 852 AH), Al-Maktabah al-Salafiyyah - Egypt, 1380-1390 AH.
16. **Fath al-Qadīr** by Kamāl al-Dīn Muḥammad ibn ‘Abd al-Wāḥid al-Siyāwāsī then al-Sikandarī, known as Ibn al-Hammām al-Ḥanafī (d. 861 AH), Al-Maktabah and Printing Company Muṣfā al-Bābī al-Ḥalabī wa Awlādih, Egypt, 1389 AH - 1970 CE.
17. **Islamic Jurisprudence and Its Proofs** by Wahbah ibn Muṣṭafā al-Zuhaylī, Dār al-Fikr - Syria, unpublished edition, n.d.
18. **Jām‘ al-Maqāṣid** by ‘Alī ibn al-Ḥusayn al-Karkī (d. 940 AH), 1429 AH - 2008 CE.
19. **Kanz al-‘Ummāl** by ‘Alā’ al-Dīn ‘Alī ibn Ḥusām al-Dīn ibn Qādī Khān al-Qādrī al-Shādhilī al-Hindī al-Burhānī al-Madānī al-Makkī, known as al-Muttaqī al-Hindī (d. 975 AH), edited by Bakrī Ḥayānī and Ṣafwat al-Suqā, Al-Risālah Foundation, 1410 AH - 1981 CE.
20. **Kashāf al-Qinā‘ ‘an Matn al-Iqnā‘** by Mansūr ibn Yūnus ibn Ṣalāḥ al-Dīn ibn Ḥasan ibn Idrīs al-Baḥūtī al-Ḥanbalī (d. 1051 AH), Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, unpublished edition, n.d.



21. **Lisān al-‘Arab** by Muḥammad ibn Makram ibn ‘Alī, Abū al-Faḍl Jamāl al-Dīn Ibn Manzūr al-Anṣārī al-Ruwayfī‘ī al-Afrīqī (d. 711 AH), Dār Ṣādir, Beirut, 3rd edition, 1414 AH.
22. **Majmū‘ al-Zawā’id** by Abū al-Ḥasan Nūr al-Dīn ‘Alī ibn Abī Bakr ibn Sulaymān al-Haythamī (d. 807 AH), edited by Ḥusām al-Dīn al-Qudsī, Al-Qudsī Library, Cairo, 1414 AH - 1994 CE.
23. **Mukhtār al-Ṣiḥāḥ** by Zayn al-Dīn Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Abī Bakr ibn ‘Abd al-Qādir al-Ḥanafī al-Rāzī (d. 666 AH), edited by Yūsuf al-Shaykh Muḥammad, Al-Maktabah al-‘Aṣriyah, Beirut, 1420 AH - 1999 CE.
24. **Naṣb al-Rāyah** by Jamāl al-Dīn Abū Muḥammad ‘Abd Allāh ibn Yūsuf ibn Muḥammad al-Zaylā’ī (d. 762 AH), edited by Muḥammad ‘Awāmah, Al-Riyān Publishing Foundation - Beirut - Lebanon, 1st edition, 1418 AH - 1997 CE.
25. **Nayl al-Awṭār** by Muḥammad ibn ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh al-Shawkānī al-Yamanī (d. 1250 AH), edited by ‘Iṣām al-Dīn al-Ṣabbāṭī, Dār al-Ḥadīth, Egypt, 1st edition, 1413 AH - 1993 CE.
26. **Sharḥ al-Azhār** by Abū al-Ḥasan ‘Abd Allāh ibn Abī al-Qāsim ibn Muftāḥ (d. 877 AH), Library of Ahl al-Bayt, unpublished edition, n.d.
27. **Tahdhīb al-Kamāl** by Jamāl al-Dīn Abū al-Ḥajjāj Yūsuf al-Mizzī (654 - 742 AH), edited by Bashār ‘Awād Ma‘rūf, Al-Risālah Foundation, Beirut, 1413 AH - 1992 CE.
28. **Taj al-'Urus** by Muhammad Murtaḍā al-Zabīdī, National Council for Culture, Arts and Letters, Kuwait, 1385 AH - 1965 CE.
29. **Tuḥfat al-Fuqahā’** by ‘Alā’ al-Dīn al-Samarqandī (d. 539 AH), Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 1414 AH - 1994 CE.